من تراب الطريق (٣٣١) النقاب من تانى !(*)

مرارًا كتبت عن النقاب ، وكيف أنه ليس من الدين ، وبهذا أفتى مجمع البحوث الإسلامية ، ويخالف النظام العام فى دولة لابد فيها ـ وفى مواضع عديدة ـ من الإفصاح عن الهوية ، هل هى لذكر أم لأنثى ، ولمن تحديدا إن كان ذكرًا أو كانت الأنثى .. فالنقاب يخفى معالم الوجه ، ولوازمه تخفى معالم الشخصية هل هى لأنثى ـ كالمفترض !! ـ أم هى لذكر يتخفى عن السلطات أو لغرض فى نفس ابن يعقوب !

يتجدد الحديث ، ويلزم ، لأنه لا يكاد يمضى شهر إلاّ وتحمل الأنباء خبر ضبط رجل يتخفى فى نقاب فى مكان مخصص للحريم ، أو هروبا من المطاردة عن جريمة ارتكبها أو عقوبة محكوم عليه بها يهرب من تنفيذها ، أو لمخادعة السلطات عن جريمة يقارفها ويريد لفت الأنظار عن مراقبته بالنقاب الذى يتستر وراءه ويخادع الناس به !

بالأمس ٩/١٥ نشرت الصحف نبأ ضبط شاب مسيحى يتخفى فى النقاب لمقابلة صديقته ، وآخر تخفى وراء نقاب ليخطف ابنه من مطلقته .. وهذه الحوادث المتتالية تجدد أحزان «اللاعقل» الذى بات مخيمًا وسمةً عامة فى بَر مصر !

(*) المال٢٨/٩/٢٠٠٩

لم يعترض أحد على الحجاب ، حتى الذين يرون أنه مجرد شعيرة دينية لا تصل إلى مرتبة الفرض . ذلك أن الحجاب فصلا عن كونه حرية شخصية لدى من لا يرون إلزاما فيه ، فإنه لا يصطدم بالنظام العام للمجتمع .. لأنه لا يخفى معالم وأسارير وسمات الوجه ، ويتيح معرفة هوية المتحجبة ، هل هى هى أنثى فعلا كالمفترض ، أم أنه رجل يتخفى لغرض فى نفسه .. أما النقاب فهو يخفى تماما معالم الوجه ، فيستحيل التعرف على شخصية المتخفى وراء النقاب الذى يحجب كامل الوجه . وذات هذه الخاصية هى التى جَرّأت رجالًا عديدين يضبطون كل يوم ، غير من يفلتون بغير ضبط ـ جَرّأتهم على اتخاذ النقاب شعارا لإخفاء الذكورة ، فضلا عن التخفى ـ للذكور والإناث ـ عن أعين السلطات والناس ، وخداع الجميع عن حقيقة الوجه المستتر بالنقاب !

نحن فى مجتمع يفرض بحكم نظامه العام ، الإفصاح عن الهوية عموما فى الأماكن العامة ، للذكور والإناث ، ويفرض الإفصاح الضرورى عنها فى الهيئات العامة وعند اجتياز أو عبور حدود المطارات والموانئ والجمارك ، والمناطق العسكرية وغيرها من المناطق غير المباح ارتيادها إلاّ بعد معرفة الهوية ، وفى قيادة السيارات والدراجات البخارية ، وفى دخول وأداء الامتحانات ، وفى ارتياد الحدائق والمسارح ودور السينما والملاهى ، بل وحتى فى دخول الأماكن الخاصة التى من حق أصحابها بداهة أن يعرفوا هوية الداخل أو المرتاد . وهذا الإفصاح يصبح فرضًا واجبا لا يجوز الترخص فيه عند ارتياد الأماكن أو الحجرات أو دورات

المياه أو الشواطئ أو حمامات السباحة المخصصة والمقصور ارتيادها على الإناث دون الذكور .. وكذلك فى المستشفيات حيث تتصرف لمريضات ، وكذلك الأطباء ، على أن القائمة بالتمريض أنثى ، فإن كان ذكرا صار من حق المريضة أن تعرف لتتصرف بما تحب على ضوء ذلك . والنقاب الذى يخفى الهوية إخفاءً تامًا ، ويتيح للرجل أن يستتر وراءه عن الأعين كما يحدث كل يوم ، بل لم تنج من المخادعة بعض الأماكن المقدسة التى يحتال الشباب للقاء الحبيبات فيها متسترين بالنقاب .. هذا النقاب يصطدم اصطدامًا تامًا بالنظام العام ، ويؤدى أحيانا إلى انتهاك الحرمات والآداب .. فإذا كانت المرجعية الدينية العليا قد أفصحت وشددت على أنه ليس من الدين ، صار واجبًا على الدولة أن تصدر فورا وبغير إبطاء قانونا بمنع وتجريم النقاب ، وتفرض عقوبة على وضعه .. حماية للآداب والفضيلة وغلقًا لأبواب التذرع بهما لإخفاء الجرائم وانتهاك الحرمات من وراء نقاب !!

*****